خطوات اندماج الشركات

وفقا للأنظمة السعودية

مع دراسة آثار الاندماج على العقود

تأليف الدكتور

عبدالعزيز بن سعد الدغيثر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net
شبكة الألوكة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله وحده والسلام على من لا نبي بعده محمد وعلى آله وصحبه أما بعد:

فإن الكثير من القراء الكرام، لا يهمهم الخلاف بقدر ما يهمهم الجانب العملي في عمليات الاندماج، ولذا جمعت المسائل التي كثر التساؤل حولها، وهي خطوات الاندماج الفعلية باختصار مفيد، ومستند كل خطوة، وكيفية الحصول على موافقة مجلس المنافسة، ثم خطوة معالجة عقود الشركة قبل الاندماج.

وقد قسمت هذا البحث إلى الآتي:

المبحث الأول: الخطوات القانونية لعمليات الاندماج

المبحث الثاني: موقف مجلس المنافسة من طلبات الاندماج

المبحث الثالث: أثر اندماج الشركات على عقود التأجير

المبحث الرابع: أثر اندماج الشركات على عقود العمل

www.alukah.net
شبكة الألوكة

واللّه أسأل أن يوفقنا لصالح القول والعمل، وأن يهدينا لما اختلف فيه من الحق بإذنه، إنه سميع قريب مجيب.

وأسأل اللّه أن يكون في هذا الكتاب المختصر ما يثري المكتبة الفقهية.

الدكتور

عبدالعزيز بن سعد الدغيثر

asd@drcounsel.com

asd9406@gmail.com

www.drcounsel.com

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المبحث الأول:

الخطوات القانونية لعمليات الاندماج

تعد عمليات الاندماج من أكثر الإجراءات القانونية التي تحتاج إلى خبير، واع بإجراءاتها النظامية، نظرا لكون تنظيمات الاندماج منثورة في عدد من الأنظمة،فقد صدرت مواد خاصة باندماج الشركات في نظام الشركات الصادر - بالمرسوم ملكي رقم (م/٣ (بتاريخ٢٨ / ١ / ١٤٣٧هـ، كما نظم الاندماج في الشركات المطروحة للاكتتاب وفقا للائحة الاندماج والاستحواذ الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم ١-٥٠-٢٠٠٧ وتاريخ ٢١-٩-١٤٢٨هـ المنشورة بجريدة أم القرى بتاريخ ٢٠/٢/١٤٣٩ العدد ٤٦٩٧، إضافة إلى نظام المنافسة السعودي، واللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ١٤٣٥/٩/٤هـ وفيما يأتي خلاصة خطواتها.

الخطوة الأولى: المفاوضات المبدئية وتوقيع الاتفاقيات التي تسبق العقد

تبدأ الشركتان الراغبان في الاندماج المفاوضات اللازمة، ويشمل ذلك:

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١) تقديم خطاب النوايا (Letter of Intent) ممن يرغب في الاندماج.

٢) لا يحق لإدارة الشركة المساهمة المتداولة في السوق أن تقوم بأي إجراء يؤدي إلى عدم المضي في الاندماج دون عرض ذلك على الجمعية العامة للمساهمين وفقا للمادة الثالثة – ي من لائحة الاندماج والاستحواذ الصادرة من هيئة السوق المالية.

٣) يليه الإفصاح في تداول إذا كانت الشركة مدرجة في السوق السعودية.

٤) ثم توقيع اتفاق الحفاظ على سرية المعلومات،

٥) ثم مرحلة الفحص النافي للجهالة، وتشمل نوعين من الفحص:

أ) دراسة الجدوى والفحص المالي بتقييم الأصول، ومعرفة الموجودات والديون (due diligence). و لا يكون الاندماج صحيحاً إلا بعد تقويم صافي أصول الشركة المندمجة والشركة الدامجة، إذا كان المقابل لأسهم أو حصص الشركة المندمجة أو جزء منه أسهماً أو حصصاً في الشركة الدامجة.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ب) الفحص القانوني، من جهة إمكانية الاندماج مع تلك الشركة، ومدى مطابقة ذلك للقوانين المحلية والدولية.

- ويحق لأي شركتين أن تندمجا، علما بأنه لا يوجد مانع نظامي للشركة التي في دور التصفية أن تندمج في شركة أخرى من نوعها أو من نوع آخر، وفقا للمادة ١٩٠ من نظام الشركات.

٦) ثم ترسل الشركة الدامجة خطاب التزام بالشراء بالسعر المطلوب أو بالآلية المقترحة، بعد تقييم الأصول.

الخطوة الثانية: أخذ الموافقات النظامية من الشركتين

- يجب أخذ الموافقات المبدئية من مجلس الإدارة أو الجمعية العامة حسب الحال، حيث يجب في كل الأحوال صدور قرار بالاندماج من كل شركة طرف فيه، وفقاً للأوضاع المقررة لتعديل عقد تأسيس تلك الشركة أو نظامها الأساس وفقا للمادة ١٩١ - ٣ من نظام الشركات.

- في حال ما إذا كان قرار الشركة متعلقاً باندماجها مع شركة أخرى فلا بد أن تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في الاجتماع، وفقا للمادة ٩٤ – ٤ من نظام الشركات.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- ويجب التنبه إلى أنه لا يحق للشريك الذي يملك أسهماً أو حصصاً في الشركة الدامجة والشركة المندمجة التصويت على القرار إلا في إحدى الشركتين وفقا للمادة ١٩١ - ٤ من نظام الشركات.
- ثم يتوج ذلك بتوقيع اتفاقية الاندماج بين الممثلين النظاميين للشركتين. و يجب أن يتوافر عقد الاندماج، بحيث يوضح شروطه، ويبين طريقة تقويم ذمة الشركة المندمجة وعدد الحصص أو الأسهم التي تخصها في رأس مال الشركة الدامجة أو الشركة الناشئة من الاندماج، وفقا للمادة ١٩١ - ١ من نظام الشركات.

الخطوة الثالثة: أخذ موافقات الجهات المشرفة

- يلزم شركات المساهمة المدرجة في السوق المالية السعودية إذا كانت طرفاً في الاندماج أن تلتزم بلائحة الاندماج والاستحواذ الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم ١-٥٠-٢٠٠٧ وتاريخ ٢١-٩-١٤٢٨هـ، ومستند ذلك المادة ٢١٩ من نظام الشركات.
- كما يجب الالتزام بأي ضوابط خاصة صادرة من الجهة المشرفة على النشاط، وقد نص نظام الشركات (المادة ٢١٩) على مؤسسة النقد العربي السعودي والتي لها

www.alukah.net
شبكة الألوكة

صلاحية الإشراف على البنوك وفقا لنظام مراقبة البنوك، وشركات التأمين وفقا لنظام مراقبة شركات التأمين التعاوني، وشركات التمويل وفقا لنظام مراقبة شركات التمويل، ومستند ذلك المادة ٢١٩ من نظام الشركات.

- ومؤسسة النقد هي الجهة المختصة بالموافقة على اندماج البنوك، ومستند ما ورد في المادة الحادية عشرة من نظام مراقبة البنوك أنه يحظر على أي بنك أن يقوم بأي عمل من الأعمال الآتية إلا بعد الحصول على ترخيص كتابي مسبق من المؤسسة وبالشروط التي تحددها: (٢) الاتفاق على الاندماج أو المشاركة في نشاط بنك آخر أو أية منشاة أخرى تزاول الأعمال المصرفية. (٥) امتلاك أسهم أية شركة مؤسسة في خارج المملكة.
- كما أن الهيئات الحكومية الأخرى يجب أن تؤخذ موافقتها في الأنشطة التي تشرف عليها، مثل هيئة الاتصالات، وهيئة تنظيم الكهرباء ونحوها.
- كما لا بد من إشعار موافقة مجلس المنافسة.
- وعادة؛ ترسل الطلبات بشكل متوازٍ لكل من :

١) هيئة السوق المالية في حال الشركات المدرجة في سوق التداول أو إحداها.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٢) الهيئات الحكومية المشرفة على النشاط مثل مؤسسة النقد أو هيئة الاتصالات ... إلخ.

٣) مجلس المنافسة في حال كون الاندماج يؤدي لوضع مهيمن، وللحصول على موافقة المجلس إجراءات وخطوات، يأتي تفصيلها.

الخطوة الرابعة: نشر قرار الاندماج

- لا يكون قرار الاندماج نافذاً إلا بعد انقضاء ثلاثين يوماً من تاريخ شهره، وفقا للمادة ١٩٣ - ١ من نظام الشركات.
- وقد راعى النظام حقوق الدائنين في حال الاندماج، فقد قرر نظام الشركات (م١٩٣-٢) أن لدائني الشركة المندمجة خلال الثلاثين يوماً من تاريخ إشهار الاندماج أن يعترضوا على الاندماج بخطاب مسجل إلى الشركة. وفي هذه الحالة يوقف الاندماج إلى أن يتنازل الدائن عن معارضته، أو تفي الشركة بالدين إن كان حالاً، أو تقدم ضماناً كافياً للوفاء به إن كان آجلاً.

الخطوة الخامسة: بداية آثار الاندماج

- من أهم آثار الاندماج أن جميع حقوق الشركة المندمجة والتزاماتها تنتقل إلى الشركة الدامجة أو الشركة الناشئة من الاندماج بعد انتهاء إجراءات الدمج وتسجيل الشركة حسب لنظام الشركات، وتعد الشركة الدامجة أو الناشئة

من الاندماج خلفاً للشركة المندمجة في حدود ما آل إليها من أصول، ما لم يتفق في عقد الاندماج على غير ذلك. وفقا للمادة ١٩٢ من نظام الشركات.

- وعند مضي المدة المشار إليها بعد شهر اتفاقية الاندماج، تنقضي الشركة باندماجها في شركة أخرى. وفقا للمادة ١٦ – هـ من نظام الشركات.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المبحث الثاني:

موقف مجلس المنافسة من طلبات الاندماج

تعد مرحلة أخذ الموافقة من مجلس المنافسة من أكثر المراحل التي تقلق للمحامي الذي يتولى متابعة عملية الاندماج.

وحسب نظام المنافسة السعودي في المادة السادسة – الفقرة الأولى فإن على المنشآت المشاركة في عملية الاندماج، أو المنشآت التي ترغب تملك أصول أو حقوق ملكية أو حقوق انتفاع أو أسهم، تجعلها في وضع مهيمن، إبلاغ المجلس كتابة قبل ستين يومًا على الأقل من إتمامها. ومن مهام مجلس المنافسة دراسة طلبات الاندماج أو التملك أو الجمع بين إدارتين أو أكثر بإدارة مشتركة وينتج عنها وضع مهيمن في السوق، واتخاذ القرار بشأنها حسب تأثير الاندماج على المنافسة.

والمجلس محدود بمدد محددة في النظام وفقا للمادة السابعة من نظام المنافسة، إذ يجوز للشركة الطالبة للاندماج استكمال إجراءات الاندماج:

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١- إذا أبلغت الشركة كتابة من المجلس بالموافقة.

٢- إذا انقضى ستون يومًا من تاريخ الإبلاغ دون أن يبلغها المجلس كتابة باعتراضه على الصفقة، أو أنها قيد الدراسة والتحري. مع ملاحظة أنه يجوز للمجلس تمديد مدة فحص طلب التركز، إذا تبين له أن فحص الطلب يحتاج إلى وقت أطول من ستين يوماً، على أن يخطر مقدم الطلب بذلك[١].

٣- إذا انقضى تسعون يومًا من تاريخ الإبلاغ، وكانت الصفقة قيد الدراسة والتحري، دون أن يبلغها المجلس كتابة بالموافقة أو الرفض.

وقد عرف المنظمُ السعودي التركزَ الاقتصادي (Economic Concentration in the Market) بأنه كل عمل ينشأ عنه نقل كلي أو جزئي لملكية أو حقوق انتفاع من ممتلكات أو حقوق أو أسهم أو حصص أو التزامات منشأة إلى منشأة أخرى من شأنه أن يمكن منشأة أو مجموعة منشآت من الهيمنة، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منشأة أو مجموعة منشآت أخرى، عن طريق الاندماج أو الاستحواذ أو التملك أو الجمع بين إدارتين أو أكثر بإدارة مشتركة أو أية وسيلة تؤدي إلى

www.alukah.net
شبكة الألوكة

تملك حصة من السوق تبلغ (٤٠٪) من المعروض الكلي لسلعة ما في السوق[٢].

وقد ورد في تعريف الهيمنة من نظام المنافسة السعودي أن نسبة الهيمنة يحددها المجلس، وقد تم تحديدها في المادة الثامنة من اللائحة الجديدة لنظام المنافسة السعودي بكون الوضع المهيمن أو الهيمنة يتحقق عند الحالات الآتية:

الحال الأولى: بلوغ نسبة حصة المنشأة أو مجموعة منشآت في السوق (٤٠٪) على الأقل من القيمة الإجمالية لمبيعات السلعة أو الخدمة طوال فترة (١٢) شهراً،

وهذا أدق من صياغة المادة الرابعة من اللائحة التنفيذية لقانون المنافسة المصري، والتي نصت على أن أولى حالات التركز زيادة حصة الشخص على (٢٥٪) من السوق المعنية، ويكون حساب هذه الحصة على أساس عنصري هذا السوق من المنتجات المعنية والنطاق الجغرافي معاً، وذلك خلال

---

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٣٠.

(٢) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة السعودي- م ٢.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فترة زمنية معينه. ولم تحدد اللائحة المصرية هذه الفترة، وتركت ذلك للجهة المختصة.

الحال الثانية: تكون من خلاله المنشأة أو مجموعة منشآت قادرة على التأثير في السعر السائد في السوق[١].

وأما خطوات دراسة الاندماج حتى صدور الموافقة فهي على النحو الآتي.

أولا: التقدم للمجلس بطلب الموافقة

حيث نصت المادة ١٩ من لائحة نظام المنافسة على أن طالب الاندماج يلزمه أن يتقدم طالب إلى المجلس بطلب كتابي قبل ستين يوما من إتمام عملية التركز ويقوم بتعبئة نموذج يحتوي على معلومات عن طلب التركز (الاندماج)، وتشمل:

١) أسماء الأطراف المعنية بعملية التركز(الاندماج).

٢) وصف للتركز المطلوب وتاريخ تطبيقه على وجه التحديد.

---

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٨.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٣) السلع والخدمات المعنية بالتركز(الاندماج) وحجم ونسبة مبيعاتها.

٤) السوق المعني وحجمها.

٥) أهم السلع التي تتعامل فيها المنشأة طالبة التركز(الاندماج).

٦) التأثيرات الإيجابية للتركز(الاندماج).

٧) التأثيرات السلبية للتركز والإجراءات المقترحة للحد منها.

٨) الأسواق المتأثرة من عملية التركز(الاندماج).

٩) اسم مقدم الطلب وصفته وتحديد عنوان المراسلات الرسمية الخاص به.

والمعلومات المطلوبة هي[1]:

١) اسم المنشأة وجنسيتها وعنوانها وعدد فروعها ورقم السجل التجاري ونوع النشاط المرخص به.

٢) بيان بأهم السلع التي تتعامل فيها المنشأة.

---

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٢٠.

٣) قائمة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة.

٤) أهم العملاء ونسبتهم في السوق.

٥)حجم المبيعات وقيمتها ونسبتها في السوق.

٦) بيان بالمنافسين وحصتهم في السوق.

٧) الاتفاقيات القائمة التي أبرمتها.

٨) العوامل المؤثرة على دخول السوق.

٩) طبيعة قنوات التوزيع.

١٠) العوامل المؤثرة على تثبيت الأسعار خلال الخمس سنوات الماضية.

١١) حجم الطاقة الإنتاجية المتوفرة ونسبة استغلالها.

١٢) حجم الطلب على السلعة وهيكلها.

١٣) السلع البديلة.

١٤) نوع العملاء.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

والمستندات المطلوبة هي[١]:

١) عقد التأسيس أو النظام الأساسي للمنشآت ذات العلاقة.

٢) البيانات المالية لآخر سنتين ماليتين لجميع المنشآت المعنية بعملية التركز الاقتصادي (الاندماج) وكافة فروعها.

٣) مشروع عقد أو اتفاقية التركز الاقتصادي(الاندماج)، وأي مستندات طرح عام أو خاص وعدد ونوع الأسهم أو الأصول التي سيتم الاستحواذ عليها.

٤) تقرير عن الأبعاد الاقتصادية للعملية، وبصورة خاصة آثارها الإيجابية أو السلبية على السوق.

٥) إذا كان الطلب مقدماً من وكيل، وجب ذكر بياناته الكاملة، وإرفاق صورة من وكالته ويتم التأكد من مطابقتها للأصل والتأشير عليها من الموظف المختص بما يفيد ذلك.

مرحلة طلب رأي العموم في الاندماج

١) يلزم طالب الاندماج سداد تكلفة فحص المستندات[١]،

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٢١.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٢) ثم تستلم الأمانة العامة الطلب بعد التأكد من اكتمال المستندات المطلوبة ويكون تاريخ التسلم للطلب بداية تاريخ إيداع الطلب[٢].

٣) ثم يعلن المجلس عن طلب التركز في أكثر من وسيلة إعلامية على نفقة مقدم الطلب وله أن ينشر ملخصاً عنه في موقعه الإلكتروني، ودعوة كل ذي مصلحة لإبداء رأيه فيه[٣]. ويستقبل المجلس مرئيات ذوي العلاقة بطلبات التركز الاقتصادي، ولن يعتد بالمرئيات غير المسببة أو التي لم يوضح من خلالها الأسباب التي تجعل للتركز اثاراً مخلة بالمنافسة، أو التي لا تحتوي على بيانات كاملة عن مقدمها[٤].

٤) يحق للمجلس طلب أي معلومات أو مستندات يرى أهميتها لدراسة طلب التركز، وعلى طالب التركز أو غيره من ذوي

---

(١) وقدرها ألف ريال، وفقا للائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٢٢.

(٢) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٢٣.

(٣) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٢٤.

(٤) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٢٦.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الشأن إجابة المجلس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ طلب المجلس[١].

معايير دراسة المجلس لطلبات الاندماج

يدرس المجلس طلب التركز (الاندماج) للتأكد من أنه لن يؤثر على المنافسة، وذلك عن طريق تقييم أحد أو أكثر العوامل التالية[٢]:

١) مستوى المنافسة في السوق.

٢) مدى سهولة دخول منشآت جديدة للسوق.

٣) تأثير الطلب على سعر السلعة.

٤) وجود أي عوائق نظامية أو واقعية تؤثر على دخول متنافسين جدد.

٥) المستوى والتوجهات التاريخية للممارسات المخلة بالمنافسة في السوق.

---

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٢٥.

(٢) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٢٧.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٦) مدى احتمال أن ينشأ عن التركز الاقتصادي ما يؤدي إلى أن يصبح لدى الأطراف المتركزة قوة في السوق.

٧) الخصائص المتغيرة للسوق بما في ذلك النمو والابتكار والإبداع.

٨) مرئيات ذوي العلاقة المنصوص عليها بالمادة (٢٦) من لائحة المنافسة.

وعلى المجلس لتقييم آثار التركز الاقتصادي (الاندماج) على المنافسة أن يراعي ما يلي[١]:

١) المحافظة على المنافسة الفاعلة وتشجيعها بين منتجي وموزعي السلع والخدمات في السوق.

٢) تعزيز مصالح المستهلكين بالنسبة للجودة والسعر لمثل هذه السلع والخدمات.

٣) التشجيع من خلال المنافسة على خفض التكاليف وتطوير سلع جديدة وتيسير دخول منافسين جدد إلى السوق.

مرحلة اتخاذ القرار

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٢٨.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

يبلغ مقدم الطلب كتابة بقرار المجلس، ويكون بإحدى الصور التالية[١]:

١) الموافقة على الطلب مع توضيح الاسباب.

٢) رفض الطلب مع توضيح الاسباب.

٣) الموافقة المشروطة على التركز الاقتصادي.

وإذا تبين للمجلس من خلال دراسة الطلب أن من شأنه التأثير سلباً على المنافسة، تعين على المجلس أن يتحرى قبل رفض الطلب الآثار الإيجابية التي يمكن أن تنشأ عن هذا التركز والتي قد تفوق آثار الرفض أو تحقق مصلحة عامة[٢].

إذا رأى المجلس أن الاندماج سيحد من حرية المنافسة، فعليه أن يقرر ما يلي[٣]:

١) عدم نظامية الاندماج.

---

(١) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٣١.

(٢) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٢٩.

(٣) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسة والصادرة بقرار مجلس المنافسة رقم (١٢٦) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٣٥هـ م ٣٢.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٢) منع قيام أي من الأطراف من ذوي الشأن من الاستحواذ على كل أو جزء من المنشأة أو أصولها.

٣) مطالبة أي شخص باتخاذ خطوات من شأنها حل أي منشأة، أو إنهاء أي شراكة، وذلك إذا اقتنع المجلس أن الشخص له حصة في عملية الاستحواذ أو طرف فيها.

٤) مطالبة أي شخص مذكور في القرار، في حالة الاشتراك في عملية تركز، مراعاة ما يحدده قرار المجلس من ضوابط أو قيود فيما يتعلق بالأسلوب الذي يستمر به في تسيير اعماله.

٥) عمل احتياطات من شأنها إنهاء أو منع الاندماج، أو التخفيف من آثاره، حسبما يرى المجلس.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المبحث الثالث:

أثر اندماج الشركات على عقود التأجير

إن من المسائل التي يرد التساؤل حولها في حال اندماج الشركات، وخصوصا التي لها فروع لخدمة الجمهور مثل البنوك، أن يتبين بعد الاندماج ضرورة إغلاق بعض الفروع بسبب الاستغناء عنها، إلا أن عقبة مدة عقد الإيجار تكون عقبة أمام تحقيق ذلك، ومثال ذلك فروع البنوك المندمجة وأجهزة الصرافات الآلية، فهل يمكن أن يكون الاندماج ظرفا قاهراً وسببا مشروعا لفسخ عقد الإيجار.

وخلاصة القول أن الأصل في الشروط الصحة ولزوم الوفاء بها ما تخالف الشريعة ولحديث النبي صلى الله عليه وسلم ((المسلمون على شروطهم)) رواه أبو داود وأحمد والدارقطني

ويعد شرط مدة الإيجار، ولزوم العقد من الشروط التي في مصلحة أحد المتعاقدين وليس فيه محذور شرعي والقاعدة الشرعية أنه يلزم مراعاة الشرط قدر الإمكان والوفاء بالشرط داخل ضمن عموم الوفاء بالعقود لقوله تعالى ((يأيها الذين امنوا أوفوا بالعقود)) وقوله عليه الصلاة والسلام ((المسلمون على شروطهم)) قال ابن رجب ((في

www.alukah.net
شبكة الألوكة

القاعدة السادسة والثلاثين من قواعده بعد كلام طويل والقسم الثاني أن تكون إجارته بملك ثم تنتقل إلى غيره وهو أنواع وقال في ثانيها أن ينتقل الملك إلى من خلفه في ماله ويقوم مقامه ويتلقى الملك عنه فلا اعتراض له على عقوده بل هو منفذ لها وذلك كالوارث والمشتري انتهى

ومن المقرر فقهاً أن عقد الإجارة عقد لازم، فلا يحل لأحد فسخه إلا بسبب شرعي. والأسباب التي ذكرها الفقهاء هي:

١- وجود خيار شرط، أو إذا كانا لا زالا في المجلس، فلكل طرف خيار المجلس.

٢- وجود عيب تنقص به المنفعة أو تدليس..

٣- منع المؤجر للمستأجر من استيفاء المنفعة كل المدة أو بعضها.

٤- تلف العين المؤجرة.

٥- موت المستفيد من الأجرة كموت المرتضع أو موت الراكب في أجرة الركوب، وأما موت المتعاقدين أو أحدهما فلا ينفسخ بذلك، ومثله انقضاء الشركة المستأجرة باندماجها مع شركة أخرى، ما دام المعقود عليه سالماً.

٦- تعذر استيفاء المعقود عليه، كانقلاع ضرس أو برئه قبل عمل الطبيب فيه، وبرء مريض قبل عرضه على الطبيب.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٧- وجود عذر لأحد المتعاقدين، وذكروا أمثلة منها:

a. انقطاع الماء في أرض استأجرها للزراعة أو غرقها. لأن المقصود بالعقد قد فات.

b. قال الإمام ابن تيمية رحمه الله:" وقياس أصول أحمد ونصوصه إذا عطل نفع الأرض بآفة، انفسخت الإجارة فيما بقي من المدة، كاستهدام الدار، ولو يبست الكروم بجراد أو غيره، سقط من الخراج بحسب ما تعطل من النفع. وإذا لم يمكن النفع به، ببيع أو إجارة أو عمارة، أو غير ذلك، لم تجز المطالبة بالخراج"(١).

والبعض يظن أن اندماج الشركات وكون المستأجر سيقل انتفاعه من العقار الذي استأجره، سبب لفخ العقد الملزم قبل انقضاء مدته، والاستدلال بمسألة وضع الجوائح غير صحيح، لأن الحنابلة القائلين بوضع الجوائح قصروها على ما جاء في النص، فلا ينطبق على العقارات المؤجرة. كما أن المختصين في الأنظمة ممن تكلم على نظرية الظروف الطارئة، إنما قصروها على العقود الإدارية دون المدنية، ولا يمكن أن يقولوا بها في مثل حالات الاندماج، ولا يصح دفع المستأجر بأن الإيرادات ستقل نظرا لكون الشركة اندمجت مع

(١)حاشية الروض المربع ٥/ ٣٣٢.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

غيرها، لأنه لو كثرت الإيرادات بأضعاف مضاعفة عن وقت توقيع العقد، فلا بحق لمالك العقار تعديل الأجرة، فكذلك إذا قلّت. ولذا فقد جرى العمل القضائي في المحاكم على عدم اعتبار انخفاض الإيرادات موجباً لفسخ العقود.

والحال التي يمكن للمستأجر المطالبة بالفسخ هي ما إذا تعذر الانتفاع بالعين المؤجرة، قال الإمام ابن رجب رحمه الله تعالى في قواعده:" نقل جماعة عن أحمد ما يدل على أن الإجارة الصحيحة لا تجب منها الأجرة إلا بقدر الانتفاع إذا ترك المستأجر بقية الانتفاع بعذر من جهته". وقال الخرقي (فإن جاء أمر غالب يحجز المستأجر عن منفعة ما وقع عليه العقد لزمه من الأجر بمقدار انتفاعه ا.هـ المغنى ٢٧/٨.

ويستدل على ذلك بحديث ابن عباس وعبادة بن الصامت رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال:" لا ضرر ولا ضرار"[(١)]. وقرر أهل العلم أنه يلزم مراعاة الشرط بقدر الإمكان[(٢)]. وقد أمر

(١) رواه أحمد في مسنده برقم ٢٣١٥٩ وابن ماجه في سننه برقم ٢٣٤٠-٢٣٤١، وحسنه النووي في المجموع ٨/ ٢٣٨ وابن رجب في جامع العلوم والحكم، ونقل عن أحمد وأبي داود وابن الصلاح قبوله، وقواه المناوي في فيض القدير ٢/ ٢١٠ والحافظ العلائي.

(٢) مجلة الأحكام العدلية م ٨٣، المدخل الفقهي العام فقرة ٦٤٧.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

النبي ﷺ بوضع الجوائح[١]. قال الإمام بان تيمية رحمه الله:" فإن الجوائح لا تختص الثمار فقط، بل تشمل النقص في سائر عقود المعاوضات"[٢].

وتطبيقا لهذه القاعدة قال الإمام الكاساني الحنفي رحمه الله:" عدم حدوث عذر بأحد العاقدين أو بالمستأجر فإن حدث بأحدهما أو بالمستأجر عذر لا يبقى العقد لازما وله أن يفسخ وهذا عند أصحابنا ...ثم علل هذا القول بأن الحاجة تدعو إلى الفسخ عند العذر لأنه لو لزم العقد عند تحقق العذر للزم صاحب العذر ضرر لم يلتزمه بالعقد"[٣].

وقال الزيلعي الحنفي رحمه الله:" (و) تنفسخ (بالعذر وهو عجز العاقد عن المضي في موجبه) أي موجب العقد (إلا بتحمل ضرر زائد لم يستحق به) أي بالعقد (كمن استأجر رجلا ليقلع ضرسه فسكن الوجع أو ليطبخ له طعام الوليمة فاختلعت منه أو حانوتا ليتجر فأفلس أو آجره ولزمه دين بعيان أو ببيان أو بإقرار ولا مال له غيره أو استأجر دابة لسفر

---

(١) رواه مسلم في صحيحه برقم ١٥٥٤ عن جابر ﷺ .

(٢) مجموع الفتاوى ٣٠/ ٢٦٦.

(٣) بدائع الصنائع ٤/ ١٩٧.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فبدا له منه لا للمكاري)"[١]. ومع نص الفقهاء على أن انعدام العين المؤجرة أو امتناع الاستفادة من منافعها موجب للفسخ إلا أن ذلك لا علاقة له بالظروف الطارئة، بل هي إلى القوة القاهرة أشبه.

قال الإمام عليش المالكي رحمه اللّه:" و فسخ كراء الحوانيت ب سبب أمر السلطان بإغلاق الحوانيت لعدم إمكان مخالفة أمره ... ابن يونس الجائحة في المكتري للسكنى من أمر غالب لا يستطيع دفعه من سلطان أو غاصب فهي بمنزلة ما لو منعه أمر من اللّه تعالى كانهدام الدار وامتناع ماء السماء حتى منعه حرث الأرض فلا كراء عليه في ذلك كله لأنه لم يصل إلى ما اكترى"[٢].

وقال ابن حجر الهيتمي الشافعي رحمه اللّه في ما تنفسخ به الإجارة: " (و) الأصح (أنها تنفسخ بانهدام الدار) كلها ولو بفعل المستأجر لزوال الاسم وفوات المنفعة قبل الاستيفاء عليها ... وتعطل الرحا بانقطاع مائها والحمام لنحو خلل أبنيتها أو نقص ماء بئرها ".

---

(١) تبيين الحقائق ٥/ ١٤٥.

(٢) منح الجليل ٧/ ٥٢١.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وقال الرحيباني الحنبلي رحمه الله:" ولو اكترى دابة ليركبها أو ليحمل عليها إلى موضع معين ، فانقطعت الطريق إلى جهة ذلك الموضع لخوف حادث ، أو اكترى إلى مكة ؛ فلم يحج الناس ذلك العام من تلك الطريق ؛ ملك كل من المؤجر والمستأجر فسخ الإجارة ، وإن اختار إبقاء الإجارة إلى حين إمكان استيفاء النفع ؛ جاز ؛ لأن الحق لا يعدوهما"[١].

ويمكن التعبير عنها بالظروف الطارئة، ويراد بها الاصطلاح القانوني: الحوادث الاستثنائية العامة التي ليس في الوسع توقعها عند إبرام العقد ، ويترتب على حدوثها أن يصير تنفيذ الالتزام مرهقا للمدين بحيث يهدده بخسارة كبيرة[٢]. والجدير بالذكر أن القانون المدني الفرنسي يرفض الأخذ بها تقوية لقاعدة :" العقد شريعة المتعاقدين" ، بخلاف القانون الإيطالي واليوناني والبولندي، وأما القضاء الإداري الفرنسي فيأخذ بها اجتهادا من القضاء[٣].

وقد أخذت مصر وسوريا والعراق وليبيا والكويت بهذه النظرية في قوانينها المدنية، وأما لبنان فقد تبعت القانون

(١) مطالب أولي النهى ٣/ ٦٦٤.

(٢) الوسيط في شرح القانون المدني ١/ ٨٥٢.

(٣) الوسيط ١/ ٧٠٨.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المدني الفرنسي في رفضه لهذه النظرة في العقود المدنية[١].

وأساس نظرية الظروف الطارئة إعادة التوازن بين التزامات طرفي العقد بعد اختلاله.

وأما شروط تطبيق هذه النظرية فهي:

الأول: أن يقع حادث استثنائي يندر حصوله، كالحروب والزلازل وفرض التسعيرة الجبرية ورفعها، وارتفاع الأجور وأثمان المواد الأولية[٢].

الثاني: أن يكون الحادث عامًّا، وأجنبيا عن المتعاقدين.

الثالث: أن يكون الحادث غير متوقع الحدوث عند إبرام العقد.

الرابع: أن يكون الحادث غير ممكن تفاديه أو دفعه من الرجل المعتاد.

الخامس: أن يقع الحادث بعد إبرام العقد وقبل تمام تنفيذه.

---

(١) نظرية الظروف الطارئة – د. عبدالسلام الترمانيني ص ١١١-١١٤.

(٢)مجموعة المبادئ الشرعية والنظامية التي قررتها لجنة تدقيق القضايا بديوان المظالم خلال عام ١٤٠٠هـ القرار رقم ١.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

السادس: أن يكون من شأن الحادث أن يجعل تنفيذ الالتزام بالغ الإرهاق بحيث يهدده بخسارة فادحة غير معتادة[١]، فإن كان الظرف قلل الأرباح فلا عبرة به، ولا يتحقق هذا الشرط إلا إذا نتج عن الظرف الطارئ خسارة.

وقد أصدر مجلس المجمع الفقهي الإسلامي قرارا بشأن الظروف الطارئة وتأثيرها في الحقوق والالتزامات العقدية، ونص المراد منه:

١- أن الإجارة يجوز للمستأجر فسخها بالطوارئ العامة، التي يتعذر فيها استيفاء المنفعة، كالحرب والطوفان ونحو ذلك، بل الحنفية رحمهم الله يسوغون فسخ الإجارة أيضاً بالأعذار الخاصة بالمستأجر، مما يدل على أن جواز فسخها بالطوارئ العامة مقبول لديهم أيضاً بطريق الأولوية، فيمكن القول: إنه محل اتفاق، وذكر ابن رشد في بداية المجتهد[٢] تحت عنوان: (أحكام الطوارئ) أنه: (عند مالك أن أرض المطر (أي البعلية التي تشرب من ماء السماء فقط) إذا أكريت فمنع القحط من زراعتها، أو إذا زرعها المكتري

(١) نظرية العقد في الفقه الإسلامي من خلال عقد البيع – للأستاذ محمد سلامة ص ٥٢٥.

(٢)بداية المجتهد (ج٢ص/ ٢٩١ من طبعة الخانجي الأولي بالمطبعة الجمالية بمصر).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فلم ينبت الزرع لمكان القحط (أي بسببه) أن الكراء ينفسخ، وكذلك إذا استعذرت بالمطر، حتى انقضى زمن الزراعة، فلم يتمكن المكتري من زرعها) انتهى كلام ابن رشد.

٢- وذكر ابن قدامة المقدسي في كتاب الإجارة من المغني[١] أنه :(إذا حدث خوف عام، يمنع من سكنى ذلك المكان، الذي فيه العين المستأجرة، أو تحصَّر البلد، فامتنع الخروج إلى الأرض المستأجرة للزرع، أو نحو ذلك: فهذا يثبت للمستأجر خيار الفسخ، لأنه أمر غالب يمنع المستأجر من استيفاء المنفعة، فأما إذا كان الخوف خاصاً بالمستأجر، مثل أن يخاف وحده، لقرب أعدائه لم يملك الفسخ، لأنه عذر يختص به، لا يمنع استيفاء المنفعة بالكلية، فأشبه مرضه.

٣- وقد نص الإمام النووي -رحمه الله- في روضة الطالبين[٢]، أنه لا تنفسخ الإجارة بالأعذار، سواء أكانت إجارة عين أم ذمة، وذلك كما إذا استأجر دابة للسفر عليها فمرض، أو حانوتاً لحرفة فندم، أو هلكت آلات تلك الحرفة، أو

(١)(المطبوع مع الشرح الكبير ٦ج ص/ ٣٠).
(٢)(٥ج ص/ ٩٣٢.

موقع أبحاث ومقالات الدكتور عبدالعزيز بن سعد الدغيثر
شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

استأجر حماما فتعذر الوقود، قال النووي: وكذا لو كان العذر للمؤجر، بأن مرض، وعجز عن الخروج مع الدابة، أو أكرى داره وكان أهله مسافرين فعادوا واحتاج إلى الدار أو تأهل قال: فلا فسخ في شيء من ذلك، إذ لا خلل في المعقود عليه. اهـ.

٤- ما يذكره العلماء -رحمهم الله- في الجوائح، التي تجتاح الثمار المبيعة على الأشجار بالأسباب العامة، كالبرد والجراد وشدة الحر والأمطار والرياح ونحو ذلك، مما هو عام، حيث يقررون سقوط ما يقابل الهالك بالجوائح من الثمن، وهي قضية الجوائح المشهورة في السنة والفقه.

٥- وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في مختصر الفتاوى[1] أن من استأجر ما تكون منفعة إجارته لعامة الناس، مثل الحمام والفندق والقيسارية، فنقصت المنفعة المعروفة، لقلة الزبون، أو لخوف، أو حرب، أو تحول سلطان ونحوه فإنه يحط عن المستأجر من الأجرة بقدر ما نقص من المنفعة.

(١) ص/ ٦٧٣.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٦- وقال ابن قدامة[١] أيضاً (ولو استأجر دابة ليركبها، أو يحمل عليها إلى مكان معين، فانقطعت الطريق إليه، لخوف حادث، أو اكترى إلى مكة، فلم يحج الناس ذلك العام من تلك الطريق، فلكل واحد منهما فسخ الإجارة وإن أحب إبقاءها إلى حين إمكان استيفاء المنفعة جاز).

وقال الكاساني من فقهاء الحنفية في الإجارة من كتاب بدائع الصنائع[٢] (إن الفسخ في الحقيقة امتناع من التزام الضرر، وأن إنكار الفسخ عند تحقق العذر، خروج عن العقل والشرع، لأنه يقتضي أن من اشتكى ضرسه، فاستأجر رجلاً لقلعها، فسكن الوجع يجبر على القلع، وهذا قبيح عقلاً وشرعاً). هذا وقد ذكر فقهاء المذاهب، في حكم الأعذار الطارئة في المزارعة والمساقاة والمغارسة شبيه ما ذكروا في الإجارة.

٧- قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من بعده، وقرر كثير من فقهاء المذاهب في الجوائح التي تجتاح الثمار ببرد أو صقيع، أو جراد، أو دودة، ونحو ذلك من الآفات، أنها

---

(١)(المطبوع مع الشرح الكبير ٦ج ص/ ٩٢).

(٢)(ج٤ص/ ٧٩١).

موقع أبحاث ومقالات الدكتور عبدالعزيز بن سعد الدغيثر
شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

تسقط من ثمن الثمار التي بيعت على أشجارها، ما يعادل قيمة ما أتلفته الجائحة، وإن عمت الثمر كله تسقط الثمن كله.

٨- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ثبت عنه (لا ضرر ولا ضرار) وقد اتخذ فقهاء المذاهب من قوله هذا قاعدة فقهية، اعتبروها من دعائم الفقه الكبرى الأساسية، وفرعوا عليها أحكاماً لا تحصى، في دفع الضرر وإزالته في مختلف الأبواب. ومما لاشك فيه أن العقد الذي يعقد وفقاً لنظامه الشرعي، يكون ملزما لعاقديه قضاء، عملا بقوله تعالى في كتابه العزيز (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) (المائدة: من الآية١). ولكن قوة العقد الملزمة ليست أقوى من النص الشرعي الملزم للمخاطبين به كافة، وقد وجد المجمع، في مقاييس التكاليف الشرعية، ومعايير حكمة التشريع، أن المشقة التي لا ينفك عنها التكليف عادة بحسب طبيعته، كمشقة القيام في الصلاة، ومشقة الجوع والعطش في الصيام، لا تسقط التكليف، ولا توجب فيه التخفيف، ولكنها إذا جاوزت الحدود الطبيعية للمشقة المعتادة في كل تكليف بحسبه، أسقطته أو خففته، كمشقة المريض في قيامه في الصلاة، ومشقته في الصيام، وكمشقة الأعمى والأعرج في الجهاد، فإن المشقة المرهقة عندئذ بالسبب الطارئ الاستثنائي، توجب تدبيراً استثنائيا

www.alukah.net
شبكة الألوكة

يدفع الحد المرهق منها. وقد نص على ذلك وأسهب في بيانه، وأتى عليه بكثير من الأمثلة في أحكام الشريعة الإمام أبو إسحاق الشاطبي -رحمه الله- في كتابه (الموافقات في أصول الشريعة). فيتضح من ذلك أن الخسارة المعتادة في تقلبات التجارة، لا تأثير لها على العقود، لأنها من طبيعة التجارة وتقلباتها التي لا تنفك عنها، ولكنها إذا جاوزت المعتاد المألوف كثيراً، بمثل تلك الأسباب الطارئة الآنفة الذكر توجب عندئذ تدبيراً استثنائياً. ويقول ابن القيم -رحمه الله- في كتابه (إعلام الموقعين): (إن الله أرسل رسله، وأنزل كتبه، بالعدل الذي قامت به السموات والأرض، وكل أمر أخرج من العدل إلى الجور، ومن المصلحة إلى عكسها، فليس من شرع الله في شيء، وحيثما ظهرت دلائل العدل وأسفر وجهه فثم شرع الله وأمره) اهـ (إعلام الموقعين) وقصد العاقدين، إنما تكشف عنه وتحدده ظروف العقد، وهذا القصد لا يمكن تجاهله والأخذ بحرفية العقد، مهما كانت النتائج، فمن القواعد المقررة في فقه الشريعة (أن العبرة في العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني). ولا يخفى أن طريق التدخل في مثل تلك الأحوال المعروضة آنفاً في العقود المتراخية التنفيذ، لأجل إيجاد الحل العادل الذي يزيل الجور إنما هو من اختصاص القضاء،

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ففي ضوء هذه القواعد والنصوص المعروضة، التي تنير طريق الحل الفقهي السديد، في هذه القضية المستجدة الأهمية، يقرر الفقه الإسلامي ما يلي:

١- في العقود المتراخية التنفيذ (كعقود التوريد والتعهدات والمقاولات) إذا تبدلت الظروف التي تم فيها التعاقد تبدلاً غَيَّرَ الأوضاع والتكاليف والأسعار، تغييراً كبيراً، بأسباب طارئة عامة، لم تكن متوقعة حين التعاقد، فأصبح بها تنفيذ الالتزام العقدي، يلحق بالملتزم خسائر جسيمة غير معتادة، من تقلبات الأسعار في طرق التجارة، ولم يكن ذلك نتيجة تقصير أو إهمال من الملتزم في تنفيذ التزاماته، فإنه يحق للقاضي في هذه الحالة عند التنازع، وبناء على الطلب، تعديل الحقوق والالتزامات العقدية، بصورة توزع القدر المتجاوز للمتعاقد من الخسارة على الطرفين المتعاقدين، كما يجوز له أن يفسخ العقد، فيما لم يتم تنفيذه منه، إذا رأى أن فسخه أصلح وأسهل في القضية المعروضة عليه، وذلك مع تعويض عادل للملتزم له، صاحب الحق في التنفيذ، يجبر له جانبا معقولاً من الخسارة، التي تلحقه من فسخ العقد، بحيث يتحقق عدل بينهما، دون إرهاق للملتزم، ويعتمد القاضي في هذه الموازنات جميعاً رأي أهل الخبرة الثقات.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٢- ويحق للقاضي أيضاً أن يمهل الملتزم إذا وجد أن السبب الطارئ قابل للزوال في وقت قصير، ولا يتضرر الملتزم له كثيراً بهذا الإمهال.

هذا وإن مجلس المجمع الفقهي يرى في هذا الحل المستمد من أصول الشريعة تحقيقاً للعدل الواجب بين طرفي العقد، ومنعاً للضرر المرهق لأحد العاقدين، بسبب لا يد له فيه، وأن هذا الحل أشبه بالفقه الشرعي الحكيم، وأقرب إلى قواعد الشريعة ومقاصدها العامة وعدلها.

والله ولي التوفيق. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه[1].

ولا يحق للشركة المستأجرة أن تطلب تكاليف ما بنته في فرعها الذي ترغب في الخروج منه، قول ابن قندس في حاشيته على الفروع: "فإن اختلفا في قدر ما أنفق فالقول قول المكري لأنه منكر فإن لم يشرط لكنه أذن له في الإنفاق ليحتسب له في الأجرة ففعل ثم اختلفا فالقول قول المكري وإن أنفق من غير إذنه لم يرجع بشيء لأنه أنفق على ماله بغير إذنه نفقة غير واجبة على المالك فأشبه ما لو عمر له دارا أخرى"١٦٢/٧.

(١) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي ٨/ ٣٤١-٣٤٢.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المبحث الرابع:

أثر اندماج الشركات على عقود العمل

من أكثر التساؤلات الواردة حول الاندماجات التي تتجه لها البنوك السعودية والشركات الكبرى هو مدى تأثيرها على عقود العمل المبرمة قبل الاندماج.

وبداية لا بد من بيان أن نظام العمل بين أن عقود العمل لا تنتهي إلا في أحوال منصوص عليها في النظام، إذا العقود على قسمين:

الأول: عقود محددة المدة

الثاني: عقود غير محددة المدة

فأما العقود محددة المدة، فيلزم الشركة الدامجة أن تلتزم بإتمام العقود حتى نهايتها، وإلا لزم الشركة أن تعوض العامل أجر المدة الباقية من العقد وفقا للفقرة الثانية من المادة ٧٢.

وفي مدونة المبادئ العمالية ١٤٣١ ه - ج٢ / ص٩٩ ما نصه: " في العقود محددة المدة يجب انهاء العقد استنادا لسبب مشروع ويقع على عاتق صاحب العمل عبء اثبات ذلك.-أثر

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ذلك: إنهاء العقد دون سبب مشروع يعطي للعامل الحق في طلب مكافأة نهاية الخدمة وبدل الاجازة عن مدة الخدمة والتعويض عن باقي مدة العقد.

وكثير من الشركات تجري تسوية رضائية مع العامل ذي العقد محدد المدة، بحيث يتم الاتفاق على إنهاء العقد، وتسليم العامل مبلغاً مجزياً مقابل تنازله عن حقه، وهذه طريقة نظامية كما في الفقرة الأولى المادة ٧٤ من نظام العمل.

وأما العقود غير محددة المدة، فيحق للشركة المدموجة إنهاء عقد العمل بشرط إشعار مكتوب يوجه للعامل قبل الإنهاء بمدة تحدد في العقد، على ألا تقل عن ستين يوماً إذا كان أجر العامل يدفع شهريًا، ولا تقل عن ثلاثين يوماً بالنسبة إلى غيره وفقا للمادة ٧٥ من النظام. ويمكن للشركة أن تدفع للعامل مبلغاً مساوياً لأجر العامل عن المهلة نفسها، ما لم يتفق الطرفان على أكثر من ذلك وفقا للمادة ٧٦ من النظام. ويحق للعامل أن يتغيب خلال مهلة الإشعار يوماً كاملًا في الأسبوع أو ثماني ساعات أثناء الأسبوع، وذلك للبحث عن عمل آخر مع استحقاقه لأجر هذا اليوم أو ساعات الغياب. ويكون للعامل تحديد يوم الغياب وساعاته بشرط أن

www.alukah.net
شبكة الألوكة

يُشعر صاحب العمل بذلك في اليوم السابق للغياب على الأقل. ولصاحب العمل أن يعفي العامل من العمل أثناء مهلة الإشعار مع احتساب مدة خدمته مستمرة إلى حين انتهاء تلك المهلة، والتزام صاحب العمل بما يترتب على ذلك من آثار وبخاصة استحقاق العامل أجره عن مهلة الإشعار. وفقا للمادة ٧٨ من النظام.

وقد يقول قائل بأن إنهاء العقد غير محدد المدة وفقاً للمادة ٧٥ مشروط بأن يكون السبب مشروعاً، فهل الاندماج من الأسباب المشروعة التي يمكن إنهاء العقد غير محدد المدة بسببها؟

والجواب على ذلك أن للاندماج حالات :

- إذا ترتب على الاندماج إلغاء القسم، فيكون السبب مشروعا، فقد نص المبدأ العمالي الوارد في القرار النهائي رقم ٤٣١/٢/١٩٣ وتاريخ ١٤٣١/٣/٩هـ على ما يلي: "لصاحب العمل الحق في إدارة منشأته وتحقيق الهدف الذي يرجوه منها، ومن ذلك إلغاء الأقسام واستحداث أخرى.- أثر ذلك: صدور قرار بإنهاء خدمة العامل لإلغاء القسم الذي يعمل فيه يعد مشروعا، ولا يحق للعامل طلب التعويض عنه، دون أن ينال ذلك من صرف

www.alukah.net
شبكة الألوكة

حقوقه النظامية من مكافأة خدمة وبدل إجازة إن لم تصرف له."

- إذا ترتب على الاندماج إعادة للهيكلة، فإن السبب يعد مشروعا لإلغاء العقد، فقد نص القرار النهائي رقم ٤٣٢/١/١٥٣٥ وتاريخ ١٤٣٢/١٢/٤هـ المنشور في موقع وزارة العمل على ما يلي: "إلغاء الوظيفة بناء على إعادة هيكلة المنشأة يعد سببا مشروعا لإنهاء العقد."

ومما ينبغي التنبيه عليه أنه في حال إعادة هيكلة الشركة إداريا وتغيير المسميات الوظيفية فبطبيعة الحال سيتغير المسمى ولكن يشترط في هذه الحالة أن يكون أكثر مصلحة للعامل المادة ٨ من نظام العمل.

والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

هذا الكتاب منشور في